

قرار رقم ١ / ١٣٣٧

تسجيل العيادات الطبية البيطرية

إن وزير الزراعة،

بناء على المرسوم رقم ١١٢١٧ تاريخ ١٥/٠٢/٢٠١٤ (تشكيل الحكومة)،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٩٧ تاريخ ١٦/٩/١٩٨٣ وتعديلاته (دمج مؤسسات عامة بوزارة الزراعة وإعادة تنظيم الوزارة)،

بناء على المرسوم رقم ٥٢٤٦ تاريخ ٢٠/٦/١٩٩٤ (تنظيم وزارة الزراعة...)

بناء على اقتراح مدير عام الزراعة،

وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (الرأي رقم ٣١٧ / ٢٠١٤ - ٢٠١٥ / ١٧ تاريخ ١٧/٩/٢٠١٥)،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى:

تخضع جميع العيادات البيطرية العاملة على الاراضي اللبنانية للتسجيل في وزارة الزراعة - مديرية الثروة الحيوانية.

المادة الثانية:

تقدم طلبات تسجيل العيادات البيطرية في دوائر الثروة الحيوانية في المصالح الاقليمية ويرفع الملف إلى مصلحة الصحة الحيوانية في مديرية الثروة الحيوانية مرفقاً بالمستندات التالية:

- صورة عن هوية الطبيب البيطري صاحب العيادة وصورة عن بطاقة النقابية.
- صورة عن قرار اذن مزاولة المهنة على الاراضي اللبنانية عائد للطبيب البيطري صاحب العلاقة.
- صورة عن سند تملك العيادة او صورة عن عقد الاجار مسجل أصولاً بإسمه او باسم احد افراد عائلته.
- إفادة إنتساب الى نقابة الاطباء البيطريين للطبيب لا يعود تاريخها لاكثر من ثلاثة أشهر موجهه لوزارة الزراعة ومتضمنة - عبارة بخصوص تنظيم العيادات البيطرية.

للثيم على المصالح

دالله

٢٥٢١ / ر

٢٠٢٤/٩/١٧

دالله

المادة الثالثة:

ان تسجيل هذه العيادات لدى مديرية الثروة الحيوانية لا يعفي صاحب العيادة من الاستحصال على الترخيص أو الاذن الازم الذي تفرضه قوانين أخرى لمزاولة هذه المهنة.


المادة الرابعة:

يلغى كل نص يتعارض ومضمون هذا القرار.

المادة الخامسة:

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به فور نشره.

بيروت في: ٣١ - ٠٦ - ٢٠١٥



تبلغ نسخة إلى:

رئيس مجلس الوزراء
التفتيش المركزي
وزارة الاقتصاد والتجارة
وزارة الصحة العامة
وزارة الداخلية والبلديات
وزارة التنمية الإدارية - المكتب المركزي للمعلومات الإدارية
نقابة الأطباء البيطريين
الجريدة الرسمية (لتفضل بالنشر)
الوكالة الوطنية للإعلام (لتفضل بتعميمه عبر وسائل الإعلام)
مديرية الثروة الحيوانية
المصالح الزراعية الإقليمية
المحفوظات

الجمهورية اللبنانية
وزارة الزراعة

خاص بالادارة
اسم المركز:
رقم:
تاريخ:

طلب تسجيل العيادات الطبية البيطرية

اسم المركز البيطري	اسم مالك المركز	عنوان المركز
القضاء:	البلدة:	
الشارع:	المبني:	
الهاتف:	الخلوي:	
الفاكس:	البريد الإلكتروني:	

التاريخ: --- / --- / ---

الاسم:

التوقيع:

طبع مالي ١٠٠٠
ل.ل.

المستندات المرفقة:

- صورة عن هوية الطبيب البيطري صاحب العيادة وصورة عن بطاقة النقابة.
- صورة عن قرار اذن مزاولة المهنة على الاراضي اللبنانية عائد للطبيب البيطري صاحب العلاقة.
- صورة عن سند تملك العيادة او صورة عن عقد الاجار مسجل أصولاً بإسمه او باسم احد افراد عائلته.
- إفادة إنساب الى نقابة الاطباء البيطريين للطبيب لا يعود تاريخها لاكثر من ثلاثة أشهر مجده لوزارة الزراعة ومتضمنة - عبارة بخصوص تنظيم العيادات البيطرية.

ج.م